

الدكتور مصطفى زيد

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

بكلية دار العلوم — جامعة القاهرة

المصالح في التشيع الإسلامي

ونجمة الدين الطوفي

الطبعة الثانية

١٣٨٤ هـ — ١٩٦٤ م

مكتبة المطبع والنشر
دار الفكر العربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، والصلاة والسلام على محمد خاتم
رسله ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه...
اللهم إياك أستعين ، فألهمني سداد الرأي ،
وصواب القول ، واهدني إليك صراطا مستقيما

[قدم أصل هذا الكتاب إلى كلية دار العلوم بجامعة القاهرة
للحصول به على درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية .
وقد تولت مناقشته علناً في مساء السبت ٢٨ من شعبان
سنة ١٣٧٣ هـ (أول مايو سنة ١٩٥٤ م) — لجنة من السادة
الأساتذة محمد الزفزاف ، ومحمد أبو زهرة ، وعبد العظيم
معاني ، ونال به صاحبه درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية
بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى]

الطبعة الثانية

١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م

جميع الحقوق محفوظة

تقديم الكتاب

بقلم الأستاذ الجليل الشيخ محمد أبو زهرة

أستاذ الشريعة الإسلامية ووكيل كلية الحقوق بجامعة القاهرة سابقاً

بسم الله الرحمن الرحيم

١ — إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره . ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا . من يهده الله فهو المهتد ، ومن يضلل الله فما له من هاد . ونصلي ونسلم على محمد الرسول الأمين ، للبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد — فقد قدم الشاب المجد العامل الباحث مصطفى زيد رسالة في « المصلحة في التشريع الإسلامي ونجم الدين الطوفي » ، لينال بها شهادة الماجستير .

وقد دعاني إخواني الأساتذة في كلية دار العلوم لأشترك في دراستها ومناقشتها ، فلبيت الدعوة شاكراً ، لأسهم بعمل ضئيل في ذلك الصرح الذي يشيده إخواني أساتذة الشريعة بدار العلوم ، ليعيدوا ذلك المعهد الذي خدم اللغة العربية والفقهاء الإسلاميين ، بل الدراسات الإسلامية في شتى فروعها — إلى سابق عهده ، وتليده مجده .

٢ — وإنني لأشهد أني عندما ابتدأت أقرأ الرسالة بشعبتيها — أحسست بأنني أقرأ لكاتب قد استولى على موضوعه ، ورسم طريقه ، وحد حدوده ... يوغل أحياناً في سيره ، ويرفق أحياناً . وهو في إيضاله ورفقه عليم بأعلام

الطريق وصّواه . قد يتعثر عندما يوغل ، ولكنه لا يلبث إلا قليلا حتى يقبله الله من عثرته ، فيسترد قواه ، ليسير في الطريق الجدد إلى أقصى مداه ، وليصل منه إلى منتهاه .

ونحن في دراستنا لرسائل هؤلاء الشباب الذين يخطون تحت إشرافنا طريقهم في البحث والدرس - نحصى العثرات ونقتصاها ، ولكننا عند التقدير نغظر إلى الطريق الذي قطعوه ، والغاية للعملية التي تغيوها ، والمدى الذي وصلوه ، وهنا نقيس ونقاييس ، ونزن ونوازن ، ثم نشهد بالحق وننطق به ، ونسجله في تاريخ الشاب على أنه إحدى مراحل سبقه ، ليبثدى مرحلة جديدة تكون هذه مقدمتها ، والتالية نتيجتها . ومن بعد تتوالى المقدمات والنتائج بإذن الله وتعالى ومشيئته . وبذلك بتعزيز لفراغ في لغة القرآن فيملؤه .

٣ - وإذا كنا نحن المحكمين في هذه الرسالة قد أعلننا شهادتنا وسجلناها ، فإن من الحق على في هذا المقام أن أعلن بعض ما شعرت به وأنا أقرأ هذه الرسالة القيمة .

لقد تسابق إلى خاطري وأنا أقرأها شيوخى الذين تلقيت العلم عليهم ، أو تنسجت نسيم العلم في جوهم ، وتنفذت روحى بأفانيق المعرفة من فيضهم . تذكرت أشياءخى الذين تربوا في دار العلوم ، وتذكرت الرعيل الأول ممن تخرجوا في ذلك المعهد الجليل .

تذكرت أستاذ الأساتذة عاطفا العبقري الذى لم يفر فرية في التربية أحد . تذكرت فيه ذلك العقل الحر المتطلع ، والروح المشرق ، والبنفس الفياضة ، والقلب الكبير ، والهمة العالية ، والإرادة الحازمة ، والخلق القوى ، وللزرع العلمى .

وتذكرت الأستاذ عبد الحكيم بن محمد في سمته وتقاه ، وشخصيته
القوية ، ونفاذ عقله ، وقوة ذكائه .

وتذكرت الأستاذ الخضرى الذى كان ينساب العلم على لسانه فى
صوت كأنه الموسيقى ، وعلى قلم يضىء النور للحقائق كأنه المصباح المجلو .
تذكرت فيه الفقيه ، وتذكرت فيه المؤرخ الذى لم يسبق فى عصره ، ولم
يلحقه أحد من بعده . وتذكرت فيه الأديب الواسع الأفق ، الذى التقى
فى كتابته إشراق الديباجة مع دقة الفقيه وإحاطة المؤرخ ، فكان فى عصره
نسيج وحده .

وتذكرت الأستاذ المهدي ، وإعجابه بالأدب العربى ، وحسن اختياره ،
ولطف حسه ، ودقة ذوقه ، وأسلوبه المسلسل كالنمير العذب ، وموازناته الأبية
المصورة للاخطباء ، وهم يتدفقون على المنابر تدفق السيل فى منحدر الوادى .
وللشعراء وهم يصفون خلجات النفوس ، وحركات القلوب ، فى موسيقى تهز
النفس ، وتوقظ الحس .

وتذكرت بحر العلم الذى لا تكدره الدلاء ، الأستاذ أحمد إبراهيم .
تذكرت فقهه الدقيق ، وتفكيره العميق ، وأفق الواسع ، ودراساته الفقهية
المقارنة المقربة للبعيد ، والمؤنسة للفريب ، التى تقتنص أوابد الفقه فتجعلها
ذلا ، قريبة مألوفة ، بيئة مكشوفة ، ولقد كان رضى الله عنه أول من خرج
بالفقه عن نطاق الفقهاء الأربعة ، فدرس مع مذاهبهم مذاهب الشيعة الإمامية ،
والزيدية ، والإباضية ، والظاهرية ، فكشفت بهذه الدراسة عن ينابيع الفقه
فى مختلف اتجاهاته ونواحيه ، فجزاه الله عن الفقه الإسلامى خيراً .

وتذكرت المفسر العميق الأستاذ الشيخ حسن منصور . تذكرته بسمته الجليل الرائع ، وتذكرت صوته العميق في درسه ، وعباراته الأنيقة ، وألفاظه اللطيفة ، وأسلوبه الكلامي ، وتذكرت إلقاءه الهادئ الريب . . وتذكرت خلقه الديني ، وأدبه الحمدي الذي يحاول به أن يكون القرآن له خلقا ، ولقد كان رضى الله عنه صورة للسلف الصالح في دينه وتقواه .

وتذكرت الأستاذ عبد الوهاب خير الدين ، الأديب الفقيه المفسر الذي كان يذوق الألفاظ والمعاني بذوقه البياني المرفف ، كما يذوق الطاعم المطعومات والمشروبات . . وتذكرت وقاره وقوة إيمانه بالله وبرسوله وبالحق . تذكرت حماسته وحرارته في درسه ، وصوته القوي المتمسج الذي يصل إلى أعماق النفس . . وتذكرت تلاوته المستمرة للقرآن كلما أحس بفراغ ، حتى إنه ليتخذ منه أنيساً ، مذكراً ، محدثاً عن الله جل جلاله بحديثه وكلامه .

وتذكرت الأستاذ محمد عفيفي في عمق فقهه ، وإصابة نظره ، وحسن توجيهه ، ذكائه وألميته .

رضى الله عنهم جميعاً وأرضاهم .

ع — كان أولئك العملية في خاطري وأنا أقرأ هذه الرسالة ، لم تزابلي ذكراهم وذكرى المعاني التي التفتت بهم فيها . ولقد أحسنت بأن هذه الرسالة وأخواتها تعود بدار العلوم إلى الدراسات الفقهية التي عمل الذين لا يريدون بالإسلام وقاراً على إضعافها في ذلك المعهد الجليل . وإذا كانت دار العلوم لم تقدم في السنين المتأخرة للإسلام فقهاء — فإن المرجو أن تقدم في عهدنا الزاهر رجالا يعودون بها كما بدأت ، ويصلون حاضرها بماضيها .

٥ — وإنه لمن الواجب علىّ قبل أن أختم كلمتي هذه أن أشهد إلى موضوع الرسالة بإشارة موجزة ، تلك هي أننا في المناقشة أخذنا عليها مأخذ ، هي كما نوهنا عثرات نشأت من السير السريع ، أو الفطر السريع من غير تديد للفكر . . . ولعل أبرز هذه المآخذ وأوضحها هي في محاولته تبرئة الطوفى من التشيع ؛ فإن النصوص التي نقلها مستشهداً بها لئني التشيع تطوى في ثناياها دليل إثباته ، وكل نص ساقه دليلاً للنفي هو في منزاه ومرماه وباعشه دليل الإثبات .

وإنه لا ينقص من قدر الطوفى أن يكون شيعياً ، ولا يزيد في علمه أن يكون سنياً ، فهو في الحالين العالم العميق ، والدارس الذي خاض في العلوم الإسلامية خوض العارف بطرائقها ، السابح فوق موجها المتلاطم ، الفائض المستخرج لجواهرها . وإن ذلك قدر يعليه مهما تكن نزعته ، ومهما تكن محلته .

وإنه قد آن لنا أن ندرس الثروة الفكرية الإسلامية كيلا لا يقبل العجزنة ، فندرس ما عند الشيعة من ذخائر في العلم والفقه ، كما درسنا ما عند غيرهم ؛ فهو تراثنا ، وهو تراث الإسلام ، نختار أجوده ونزجى زيفه ، لا يهمننا إلا جيد القول ، فنبلسه ونبحث عنه أياً كان قائله . ولقد ابتداء أستاذنا المرحوم أحمد إبراهيم بهذه الدراسات المقارنة ، فلم يفرق في دراسته بين سني وشيخي وخارجي . فلنسر نحن في هذا الطريق الذي ابتداءه . . .

والله هو الموفق ، وهو نعم المولى ونعم النصير .

محمد أبو زهرة

مقدمة

- * أهداف البحث .
- * منهجه .
- * مصادره .

موضوع هذه الرسالة هو المصلحة في التشريع الإسلامى ونجم الدين الطوفى . . .

أما المصلحة فهى أصل من أصول الأحكام يختلف الفقهاء في تحديده ، وفي تفريع الأحكام عليه ، وفي مكانه من الأصول الشرعية الأخرى . وأما الطوفى فهو فقيه من فقهاء الحنابلة ، ينفرد في هذا الأصل برأى لم يسبق إليه ، ويختلف الفقهاء والمؤرخون فيه — هو أيضاً — ، فيرفعه فريق منهم إلى مرتبة العباقرة الأفتاد ، ويتهمة فريق بأنه من الرافضة ، وينزل به بعضهم إلى درك الملحدين ! . .

وبحافز من هذا الخلاف حول الأصل والرجل كليهما — تقدمت لدراسة الموضوع وأنا أرجو أن أحقق الهدف الأول من دراسته ، فأنصف الحقيقة بالعرف عليها وسط الآراء الكثيرة المتضاربة ! . .

أما الهدف الثانى لهذه الدراسة فهو تحديد مكانة المصلحة بين أصول الشريعة الإسلامية : أين ينبغى أن توضع بين هذه الأصول ؟ وإلى أى مدى نستطيع أن نبنى عليها الأحكام ، وأن نواجه بها أحداث هذه الحياة التى تتطور . حتى لتقدم لنا فى كل يوم جديداً ؟ ! .

وكان الهدف الثالث هو البحث العلمى بوصفه غاية تطلب لذاتها؛ فإن جهود العلماء والباحثين ينبغى أن تبصر إلى هذا البحث ، بل ينبغى أن توقف عليه ، مهما تكن النتائج التى ينتهى إليها ...

* * *

وحددت هذه الأهداف منهج البحث وخطة السير فيه ، فإن دراسة رأى الطوفى فى المصلحة تستلزم دراسة المصلحة قبله :

فى الأصول الشرعية الأخرى من الكتاب والسنة ، والإجماع والقياس .
وفى فتاوى الصحابة والتابعين من بعد . . . وفى المذاهب الأربعة المعمول بها ..
وعند الظاهرية والشيعة والخوارج . وهذه الدراسة هى التى تكفل بها التمهيد .
أما الباب الأول فقد خصصته لدراسة الطوفى : حياته ومذهبه ، ثم ثقافته وآثاره العلمية ...

فى الفصل الأول منه ، جهدت فى أن أتعرف على الطوفى وشيوخه فى جميع البيئات التى عاش فيها ... ثم بدأت أدرس مذهبه ، فلم أجد بدأ من أن أتبع أقوال المؤرخين فيه ، وأن أحاول الوقوف على سر اتهامه بالشيعة ، مع أنه — فيما رأيت — لم يكن شيعياً ، ولا يمكن أن يكون شيعياً ! ..

وفى الفصل الثانى حاولت دراسة الطوفى الباحث المصنف ، فإذا مصنفاته تربى على أربعين كتاباً ، وإذا المشكلات التى تعالجها هذه الكتب تنوع فتجمل منه فقهاً أصولياً ، ومفسراً ، وعالماً بالحديث والمنطق ، وأديباً ذا حظ من قرض الشعر وروايته .

وهدانى البحث إلى بعض هذه المصنفات فعرفت بها ، وبينت موضوعاتها ،
ومنهج الطوفى فى كل منها ، ثم قدمت شخصيته كما تتجلى فيها . . .

* * *

وفى الباب الثانى درست رأى الطوفى فى المصلحة . . .

وقد قدمت هذه الدراسة فى تمهيد وثلاثة فصول . فجعلت التمهيد لبيان
مصدر هذا الرأى ، وإثبات أن الطوفى لم يؤلف فيه رسالة .

وقصرت الحديث فى الفصل الاول على عرض هذا الرأى وتلخيصه ،
معتمداً على الأصل الذى عثرت عليه وعرفت به .

أما الفصل الثانى - فقد ناقشت فيه هذا الرأى وأدلته ، ثم عقبته عليها ،
محتكاً فى المناقشة وفى التمهيد كليهما إلى العقل والمنطق للسليم ، ثم إلى نصوص
الشريعة الإسلامية وروحها .

وأما الفصل الثالث فقد تبعت فيه الطوفى ، ورأيه فى المصلحة ، وتطور
المصلحة بمرور الوقت . ثم استنتجت ما قضى منهج البحث باستخلاصه من
حقائق وأحكام . .

وبعد هذا كله - ألحقت بالرسالة نص كلام الطوفى فى المصلحة محققاً ،
بمد أن مهدت له بكلمة قصيرة تبين طريقي فى تحقيقه ، وهدفت من هذا
التحقيق ، والنسخ التى استندت إليها فيه .

* * *

أما مصادر البحث - أو مراجعه الخاصة - فلمل لا أعدو الحقيقة حين
أقرر أننى يوم بدأت أبحث - لم يكن بين يدي كتاب واحد للطوفى ، ولم
يكن فيما كتب عنه ما يصلح مادة لرسالة علميه ! .

لكنى كنت قد اخترت ، وكنت مؤمناً بأننى لم أسيء الاختيار ولم أخطئ فيه ، فلم يكن بد من المضى فى الطريق إلى غايته .. ومن ثم بدأت أطوف بمختلف المكتبات : أستقبى فهارسها ، وأسترشد بأمنائها . وأنقب بين كتبها عن كتاب لصاحبى ، أو كتيب عرض له بدراسة أياً كانت ... فلما عثرت بعد طول البحث على بعض مصنفاته - أصبح من همى التعرف بها ، لا الاستفادة منها بحسب ؛ إذ وجدت بها كلها جديدة وإن امتد بها الزمن بضعة قرون ...

وأما المراجع العامة التى أفدت منها فى البحث - فقد كثرت وتنوعت . وإنى لأحمد الله أنه وقضى إلى الاستعانة بكل كتاب وصل إلى على أنه يمدنى بشىء فى دراستى ، وإن كنت لم أسجل معظم هذه الكتب فى ثبت المراجع هنا، لأنى التزمت ألا أسجل فى هذا التثبت إلا الكتب التى نقلت منها .

وبعد ...

قد أشرف على هذه الرسالة أستاذى الجليلان الأستاذ الشيخ على حسب الله والأستاذ الشيخ محمد الزفراف، وتولى مناقشتها الأساتذة الكبار محمد الزفراف، ومحمد أبو زهرة. وعبد العظيم معانى . وكتب تقديمها الأستاذ الجليل الشيخ محمد أبو زهرة وإنه ليسعدنى أن أتقدم إليهم جميعاً بأصدق الشكر وأعظمه ، على ما بذلوا فى سبيل هذا العمل من جهد ووقت . . .

أما أنت أيها القارىء الكريم - فهذه رسالتى أقدمها إليك ... لا أدعى أنها مبرأة من العيوب ، فما هى إلا جهد قد يصحبه التوفيق وقد يخطئه . لكنى حاولت ما استطعت أن تضيف إلى العلم جديداً ، وأن تضع رعاية المصلحة حيث ينبغى أن توضع بين أصول الشريعة الإسلامية . . . تلك الشريعة التى أراد الله لها

أن تكون عامة دائمة ، فجعلها صالحة لكل زمان ومكان ، وجمال رعاية
المصلحة من أسس هذه الصلاحية فيها . وإحدى دعائمها . . . فإن أكن قد
وقفت فيما حاولت فله وحده الفضل . . وإني لأرجو أن يجعل ما بذلت من
جهد خالصاً لوجه الكريم ، وأن ينفع به . . .

الدكتور مصطفى زبير

١٦ من ربيع الأول ١٣٨٤

٢٥ من يوليو ١٩٦٤

فهرس اجمالى

أولا : الرسالة :

رقم الصفحة	
٩ - ٥	تقديم ، لدرستاز الجليل الشىخ محمد أبو زهرة
١٦ - ١٣	مقدمة المؤلف
٦٤ - ١٧	تمهيد [المصلمة قبل الطوفى]
١١٠ - ٦٥	الباب الأول [نجم الدين الطوفى]
١١٥ - ٦٧	الفصل الأول : حياته ومذهبه
١١٠ - ٨٩	الفصل الثانى : ثقافته وآثاره العلمية
١٨١ - ١١١	الباب الثانى [الطوفى والمصلمة]
١١٥ - ١١٣	تمهيد
١٣٢ - ١١٦	الفصل الأول [عرض وتلخيص]
١٥٧ - ١٣٣	الفصل الثانى [مناقشة وتمقيب]
١٨٢ - ١٥٨	الفصل الثالث [تتبع ونتائج]
١٩١ - ١٨٣	خاتمة الرسالة
١٩٨ - ١٩٣	ثانيا ملخص الرسالة
٢٠٣ - ١٩٩	بين يدي النص
٢٤٠ - ٢٠٥	خمس صور من الأصل
	الحديث الثانى والثلاثون
	ثالثا : المراجع والفراريس
ا	المراجع
س	فهرس الأعلام
ذ	فهرس الموضوعات

تمهيد

المصلحة قبل الطوبى

- ١ - ما المصلحة في نظر الشارع؟
- ٢ - إلى أى مدى راعاها في أدلته :
 - (أ) في القرآن ،
 - (ب) وفي السنة ،
 - (ج) وبالإجماع ،
 - (د) وبالقياس؟
- ٣ - الصحابة ورعاية المصلحة .
- ٤ - الأئمة الأربعة ورعاية المصلحة .
- ٥ - الظاهرية ورعاية المصلحة .
- ٦ - الشيعة ورعاية المصلحة .
- ٧ - الخوارج ورعاية المصلحة .

١ -- روى البخارى أن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال : [أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة ، فإذا عمر بن الخطاب عنده . قال أبو بكر : إن عمر أتاني فقال : إن القتل قد استحرَّ يوم اليمامة بقراء القرآن ، وإني أخشى أن يستحرَّ القتل بالقراء ، بالمواطن ، فيذهب كثير من القرآن ، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن . قلت لعمر : كيف نعمل شيئاً لم يفعله رسول الله ؟ قال عمر : « هو والله خير » ، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدرى لذلك . وأنت رجل شاب عاقل لا تهملك ، وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله . قلت : كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ؟ قال أبو بكر : « هو والله خير ^(١) »] ١ هـ

٢ — والذي يبدو من سياق الحديث بين أبي بكر وعمر — كما حكاه أبو بكر لزيد — أن عمر كان يعنى بالخير في قوله « هو والله خير » ما فيه صلاح الأمة ، وأن أبا بكر عندما أقر عمر على وجهة نظره ، فقال نفس العبارة لزيد وهو يكلفه جمع القرآن — كان يعنى نفس المعنى أفيمكن بعد هذا أن يقال إن هذا الفهم للمصلحة وهذا التعريف بها — هما أول فهم للمصلحة وتعريف بها بعد عهد الرسول ؟

٣ — وليس من شك في أن أبا بكر وعمر خاصة ، والصحابة عامة لم يكن من همهم أن يعرفوا المصلحة ؛ إذ كان كل همهم منصرفاً إلى تحقيقها . ومن ثم نجد علياً (كرم الله وجهه) إذ يقرر تضمين الصنّاع يقول : « لا يصلح الناس إلا ذاك ^(٢) » . فيكتفى في تقرير هذا الحكم الجديد بتقرير أنه يصلح

(١) انظر البخارى ص ١٨٣ ج ٦ . واستحر القتل : اشتد وكثر ، أما اليمامة فقد كانت موطن بنى حنيفة من شبه جزيرة العرب ، وفيها تنبأ مسيعة الكذاب ، وقاتله المسلمون بقيادة خالد بن الوليد حتى قتلوه ، في يوم يعد من أعظم أيام الإسلام ، وأخذها ، وأبعدها أثراً في تاريخه . وقد كان الصديق يرضن بأهل بدر وبالقرءاء ، فلا يرسل أحداً منهم في جيوش المسلمين ، غير أنه في غزوة اليمامة لم يرضن بأحد ؛ إذ كان « بنو حنيفة » من أقوى القبائل العربية وأشدهم بأساً . وقد استشهد من القرءاء يومذاك خلق كثير .

(٢) الشاطبي في الاعتصام ص ٢٩٢ ج ٣

الناس ، إذ كل ما يصلح الناس مشروع لا حاجة به إلى التعليل . ونجسده هو نفسه يقول — وهو يزيد حد الشرب من أربعين إلى ثمانين — : « نراه إذا سكر هذى ، وإذا هذى افترى ، وعلى المفتري ثمانون ^(١) » ، فيعمل حيث وجد العلة ، ويقيس حيث عثر على النظير . . . وهو لا يعنى — في الحادثين كليهما — بتعريف المصلحة ، مع أنه استعمل مادتها في عبارته الأولى . فالمصلحة عندهم إذاً من الواضح بحيث لا يحتاجون إلى التعريف بها .

٤ — على أن اللغويين يرون في المصلحة نفس الواضح ، فلا يتكافون في تفسيرها وإيضاحها . فعل ذلك الزمخشري في أساس البلاغة حين قال : « ورأى الإمام المصلحة في ذلك ، ونظر في مصالح المسلمين ، وهو من أهل المفاصد لا المصالح » ، ثم قرره ابن منظور في لسان العرب ، والفيروزابادي في القاموس المحيط ^(٢) . . . أما علماء الصرف والنحو فقد قرروا أن المصلحة مفعلة من الصلاح بمعنى حسن الحال ، وأن صيغة [مفعلة] هذه تستعمل لمكان ما كثر فيه الشيء المشتقة منه ، فالمصلحة عندهم إذاً شيء فيه صلاح قوى .

٥ — وللأصوليين في تعريف المصلحة وتعيين المقصود بها أقوال : فالغزالي يرى أنها في الأصل عبارة عن جاب منفعة أو دفع مضرة ، غير أنه يقول بعد هذا : « ولسنا نعنى بها ذلك ، فإن جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق ، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم . ولكننا نعنى بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع ، ومقصود الشرع من الخلق خمسة ، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ، ونفسهم ، وعقلهم ، ونسلهم ، وما لهم . فكل

(١) البيهقي في السنن الكبرى ص ٣٢٠ ج ٨

(٢) ص ٤٣ ج ٢ من أساس البلاغة ، ص ٣٤٨ ج ٢ من لسان العرب ، ص ٢٧٧

ج ١ من القاموس المحيط .

ما يتضمن حفظ هذه الأصول فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعه مصلحة^(١) « ١٥٠ .

وقد يقال إنه ليس بين المعنى الأصلي للمصلحة كما قرره ، والمعنى الذي قال إنه يعنيه بها ، فرق ظاهر ؛ لأن جلب المنفعة ودفع المضرّة هو عين مقصود الشرع ، بل ليس هنالك شيء يجلب مصلحة أو يدفع مفسدة إلا اندرج تحت مقصود الشرع ، واتصل من قريب أو من بعيد بالدين ، أو النفس ، أو العقل ، أو النسل ، أو المال ، . . . ولكن . . . ألا يمكن أن يعدّ المرء مصلحة لنفسه ما لا يعدّه الشارع مصلحة له ؟ من أجل هذا فرق الغزالي . . .

٦ — والخوارزمي يعرف المصلحة كما عرفها الغزالي ، لكنه يضيّق مقاله الغزالي إذ يقيدّه فيقول : « هي المحافظة على مقصود الشرع بدفع المفسد عن الخلق^(٢) » ؛ ذلك أن المصلحة — أو المحافظة على مقصود الشرع — لا تتم بدفع المفسد عن الخلق فقط ؛ إذ هذا ليس إلا جانباً واحداً منها ، أما الجانب الآخر والأهم فهو الجانب الإيجابي فيها ، وهو ما يعبّر عنه بجلب المنفعة . . . بل لعل هذا هو الذي يتبادر إلى الذهن من لفظ المصلحة ، بدليل قولهم : « دفع المفسدة مقدم على جلب المنفعة » ، فهما شيئان لاشيء واحد كما هو واضح ، والتصريح بأحدهما لا يُغني عن التصريح بالآخر وإن تلازما . . .

٧ — وعز الدين بن عبد السلام المصري يضع للتعرف على المصلحة ضابطاً إذ يقول : « ومن أراد أن يعرف المتناسبات والمصالح والمفاسد ، راجعها ومرجوحها — فليعرض ذلك على عقله بتقدير أن الشرع لم يردّ به ، ثم يبين عليه الأحكام ، فلا يكاد حكم منها يخرج عن ذلك إلا ما تمبّد الله به

(١) ص ٢٨٦ — ٢٨٧ ج ١ من المستصفي له .

(٢) نسب هذا التعريف للخوارزمي الشوكاني في إرشاد الفحول (أنظر ص ٢١٣ منه) وذكره الشيخ جمال الدين القاسمي في تعليقه على رسالة الطوفى في المصالح [ص ٢٧٤٧ م ٩ مجلة المنار] دون أن ينسبه إلى صاحبه . أما صاحب رسالة تعليل الأحكام فقد نسبته إلى صاحبه ، ولكنه لم ينسبه على المصدر الذي نقل عنه [أنظر ص ٣٧٨ منه] .